



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين
رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠

بناءً على التظلم المقدم من السيد (هاشم نومان محمد سعيد الراوي) المجمدة أمواله بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٩، قامت اللجنة بالاطلاع على التظلم والأدلة والحيثيات كافة الواردة من الجهات المختصة ، وتدارست الأسباب الخاصة بالقرار المذكور آنفاً.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثالثة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٨ ، ما يأتي :

١. رفع التجميد عن الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية العائدة الى السيد (هاشم نومان محمد سعيد الراوي) إستناداً الى احكام المادة (١٦ / اولاً) من نظام تجميد أموال الارهابيين رقم ٥ لسنة ٢٠١٦ ، للأسباب المبينة في كتاب جهاز المخابرات الوطني العراقي (سري) المرقم بالعدد : خ/١١٨/٢٩٦٨ ، المؤرخ في ٢٠٢٠/٣/١٦ ، وكتاب جهاز مكافحة الإرهاب (سري) المرقم بالعدد : ٢٨٥٤/٦ ، المؤرخ في ٢٠٢٠/٣/١ ، وكتاب مجلس القضاء الأعلى (سري) المرقم بالعدد : ج/ع.ع/٢٠٢٠/٩٩٩ ، المؤرخ في ٢٠٢٠/٢/٢ .

٢. صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٨ .

٣. إعمام القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات الملانمة بشأن المشار اليه آنفاً .

٤. نشر القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الارهابيين

٢٠٢٠/٧/ ١٩